

يُسألونك عن الشريعة - المبادرات العُمرية- 51

صلاح الصاوي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحابه من ولاك اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله
لا الله الا هو واليه النشور اللهم انا اصبحنا منك في نعمة وعافية وستر. فاتم علينا نعمتك وعافيتك وسترك في - 00:00:16

دنيا والآخرة. اللهم ما اصبح بنا من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك شكر لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك عظيم سلطانك. اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة - 00:00:49

وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله. لا الله الا انت وحدك لا شريك لك. وان ما دام عبدك ورسولك. اما بعد فهذه متابعة في سلسلة
يُسألونك عن الشريعة في حلقاتها الخامسة عشرة - 00:01:10

موضوع هذه الحلقة المبادرات العمرية. المبادرات العمرية. سؤال جاء من محاور يقود لقد اكدت مرارا ان المصلحة المجردة ليست من
مصادر التشريع ولا علاقة لها به. عندما يوجد نص في الباب. لكن ماذا - 00:01:31

فيما فعله عمر عندما عطل العمل بحد السرقة في عام الرماد على خلاف النص والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا
نکالا من الله. ماذا فيما فعله عمر للمصلحة عندما لم يقسم ارض السواد في العراق بين الفاتحين - 00:02:01

مع وجود النص واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى الى اخر الاية فعلى ذلك للمصلحة. ماذا تفعلون؟
عندما امضى عمر الطلاق ثلاثة بكلمة واحدة امضاه ثلاثة للمصلحة. وقد كان الناس في زمن النبوة وزمن ابى بكر كما تنقلون في
مصادركم - 00:02:32

انها كانت تحتسب واحدة. ماذا تقولون فيما فعله عندما منع ان المؤلفة قلوبهم للمصلحة والمؤلفة قلوبهم من مصارف الزكاة نصا في
في القرآن في اية التوبة في اية المصارف. اليهذا اعمالا للمصلحة؟ وان وجد النص؟ اليهذا اقرارا بمرجعية - 00:03:02

المصلحة ازا تعارضت مع النص اسئلة يوردها محظي. وكل سؤال جواب اما بالنسبة للنقطة الاولى وهي ان عمر اوقف تطبيق حد
السرقة في عام الرماد ليس تركا للنص بالمصلحة. بل ذلك اعمال للنص واجتهاد في فهمه - 00:03:32

نحن نقول ان اجتهاد مع النص لكن لا نقول لا اجتهاد في فهم النص. النصوص يجب ان تفهم. ان يتحقق ان تعرف شرائط تطبيقها وان
تعرف موانعه. هذا اجتهاد في فهم النص. ان عمر رضي الله - 00:04:02

الله عنه وارضاه اوقف حد السرقة في عام الرماد لكثرة المحاويخ والمساكين والاختلاط من يسرقون اضطرارا لمن يسرقون عبدا
واختيارا. ومنكسرة المضطرين في هذا العام فاختلط هؤلاء باولئك. فاصبح من اعمال من حسن اعمال النص ومن فهمه ان تدرأ
الحدود بالشبهات - 00:04:22

ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا. فان وجدتم له مخرجا فخلوا سبيله. فالان اخطأ الامام في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة.
فهذا اجتهاد في فهم النص واعمال له وتحقيق صحيح لمناطه. هذا هو فهم الراشد. ولو تكرر هذا في زمان اخر - 00:04:52

اخر يتكرر موقف عمر كذلك الامام احمد بن حنبل رحمه الله وقد يعني سئل في هذا فقال اذا بلغ القحط بامة من الناس ما بلغ
بالمسلمين في عام الرماد اوقفنا اقامته الحج عليهم تأسيا بعمر. وعمر من الخلفاء الراشدين. عليكم بستني - 00:05:22

سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عدوا عليها بالنواجز. فدرء الحدود بالشبهات معنى شرعى رائع ونبيل وضمان العدالة
وضمان لعدم آثار التفريط او الافراط في ايقاع العقوبة مع وجود شبهات تدرأ اقامتها. ولهذا - 00:05:52

تطبيقات اه كثيرة ولطيفة مثلا في حد القذف والرمي بالزنا. القصة المشهورة عندما وقعت في العراق عندما كان المغيرة ابن ابي شعبة

عن الكوفة وكان بينه وبين أبي بكرة شيء من الخصومة: في يوم - 00:06:22

ابو بكر جالس في مجلسه ومعه ثلاثة من اصحابه فقام يغلق النافذة فوقعت عينه من على منزل المجاور كان منزل المغيرة ففعلا المغيرة مع امرأة في حالة جماع قال لاصحابي قوموا فاشهدوا قوموا فاشهدوا فقاموا فشهادوا وتبثتوا اليوم التالي - 00:06:54
المغيرة امام فتقدم يصلى بالناس. حاله بينه وبين الصلاة. قالوا لا تصلي بنا وقد رأينا منك بالامس ما رأينا انت لا تصلح اماما لنا. ورفع امره الى عمر بن الخطاب - 00:07:27

فاستقبل المغيرة واستقدم ابا بكرة واستقدم الشهود ثم امر بت分区 الشهود كل واحد دخل غرفة مستقلة حتى لا يتواصوا فيما بينهم.
ماذا قلت؟ كيف سارع؟ ماذا قال لك؟ امر بت分区 لهم في كل - 00:07:43

واحد في مكان مستقل واستقدمهم واحدا تلو الآخر ليسأله سأل المغير انت متهم بكذا وكذا متهم بانك فجرت بام جميل. قال يا امير المؤمنين سل هؤلاء كيف رأوني ؟ ارأوني مستقبلهم - 00:07:59

ام مستكبرهم؟ ان كنت مستقبلهم فقد رأيتم فكيف لم استتر دونهم؟ وان كنتم مستدبرهم فكيف استحلوا ان ينظروا الي مع زوجتي ب الدفاع المغيرة عن نفسه تبجيء بالشهاد واحده واحد. كل واحد شهود قال اشهد ان لا المغيرة قد فجر بام جميل - 00:08:24
واننا رأينا كزا وكزا الاول الثاني الثالث الرابع. قال ما تثبت من وجه المرأة. لكن رأيت قدمين مخصوصتين واسفين
مكتشفتين تحفظان سمعت حفزانو شديدا لكن ما رأيت وجه المرأة فانا لا استطيع ان اشهد مما شهدوا - 00:08:54

صور وقعت جماع لكن لم يتثبت من وجه المرأة فقال يا عمر تتحى انت ثم امر بالثلاثة الذين شهدوا قبله فاقام عليهم حد القذف.
ونجى المغيرة من الحد ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا فان وجدتم له مخرجا فخلوا سبيله. فلأن يخرج الاماء فلان يخطئ الامام
00:09:21 -

وفي العفو خير من ان يخطئ في العقوبة. طيب ابلاوه آاه خلينا نقول قبل هذا الغاؤه لسهم المؤلفة قلوبهم. اجتهاد في فهم النص في تطبيقه شخص يعطى اذا كان في حاجة الى التأليف او المسلمين في حاجة الى تأليفه. فكان عمر يرى ان الحاجة الى التأليف في زمانه - 00:09:51

قد انتهت فقد اعز الله الاسلام واهله فرفعت اعلامه ومكن الله لاهله في الارض فلم يعد في حاجة الى استعطاف بعض الناس او تألفهم. لكن هذا المعنى لو تجدد في زمن اخر لعاد حكم التأليف - 00:10:26

مرة اخرى كما لو اعطيت انسانا لفقره اذ فاغناه الله فمن احدى الصدقة. اذا افتقر مرة اخرى اعدت جراء الصدقة عليه. فالمسألة مرتبطة بالمنطقة. وحدها وعدهما. ان وحدت الحاجة الى . التأليف فان: - 00:10:46

نبذل في هذا السهم. اذا التفت الحاجة الى التأليف تحفظنا على هذا السهم الى ان تتجدد الحاجة مرة اخرى دايما في اجتهاد في فهم النص. ليس اجتهادا في مقابلة النص الغاء له واعراضه عنه وتعطيل - 00:11:06

له آآل مسألة امضاء الطلاق الثلاث بكلمة واحدة صحيح كان الطلاق في زمن النبوة وزمن أبي بكر وصدر من خلافاتهم. عمر كانت طلاق الثلاث يحتسب طلقة واحدة. فلما كان عمر قال قد استعجب الناس امرا كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم. الامام انوي رحمه الله

يعلق على هذا الكلام فيقول ان معناه ان من كان يقول لزوجته في اول الامر انت طالق انت طالق في مجلس واحد. ولم ينوي تأكيدا ولا استئنافا كانت تحسب عليه طلقة واحدة - 00:11:56

نـسـأـلـهـ هـلـ اـرـدـتـ التـأـكـيدـ اـمـ اـرـدـتـ التـأـسـيـسـ ؟ـ انـ اـرـدـ التـأـكـيدـ - 00:12:16

وللامر انت طالق انت طالق. ولم ينوي تأكيدا ولا استئنافا كانت تحسب عليه واحدة لقلة ارادتهم الاستئناف يومئذ كان التأكيد احتسبوا واحدة. انما المنوي رحمة الله يقول من كان يقول لزوجته في اول - 00:12:36

التأكيد هو الغالب. فلما كان زمن عمر كثرا استعمال الناس - 00:12:56

لهذه الصيغة وغلب عليهم ارادة الاستئناف. فحملت عند الاطلاق على الثالثة عملا غالبا السابق الى الفهم منها في ذلك العصر. اجتهاد في فهم النص وفي تطبيقه. من ناحية اخرى كان موجودا ايضا - 00:13:16

اعتبار الطلاق انت طالق او قال انت طالق ثالثا احتسابها ثلاثة. كان هذا موجودا في زمن النبوة كذلك. وعليه شواهد. مثلا في حديث ركانة طلق زوجته البنت انت طالق البنة. قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اردت الا واحدة؟ فقال والله ما اردت الا واحدة. فردها الي - 00:13:36

فيه دليل على انه لو ارادها ثلاثة لامضها عليه. في حديث فاطمة بنت قيس يقول عندما سئلت حدثني عن توافقدي. فقال طلقني زوجي ثلاثة وهو خارج الى اليمن. فاجاز ذلك رسول الله - 00:14:06

صلى الله عليه واله وسلم. ولهذا لم يجعل لها نفقة ولا سكنى. اعتبرها مطلقة ثلاثة يعني اجاز الطلاقات الثلاث عليها. ولو كانت طلاقة واحدة وكانت طلاقة رجعية. وما بقيت في بيتها - 00:14:26

ولها حكم الزوجة وتشجيع عليها احكام النفقة. واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتيها بفاحشة مبينة وتلك حدود الله. ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه لا - 00:14:46

لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. فالمسألة من موارد اجتهاد وعمر له تأويل وله سنة قد سبقت في ذلك وله فهم صحيح راشد في هذه الآية بازن الله. طيب - 00:15:06

تقسيم ارض العراق عدم تقسيم سواد العراق بين الفاتحين وجعل ذلك وقفا على جميع المسلمين. واية سورة الانفاذ واعلموا ان ما غنم من شيء. فان لله خمسه وللس رسول الى اخر الآية الكريمة. الجواب من هذا او الجواب عن هذا ان عمر قد فهم - 00:15:26

نقضنا الغنائم وقسنا آآ يعني على هذا النحو كان تصرفها من النبي صلى الله عليه وسلم بوصف الامامة ورياسة الدولة وليس بوصف النبوة والرسالة. الفقهاء يفرقون بين السنة هدي وتشبيه عام - 00:15:56

وبينسونا تستر عن النبي صلى الله عليه وسلم بوصفه رئيسا للدولة وبوصفه اماما لها. يبقى الامر في هذا منوط الى الحاكم ومن بعده ومرتبط بالمصلحة. نبدأ امثلة على هذا مما اعتبره الفقهاء من قبيل التصرف بعض الفقهاء - 00:16:20

قبيل التصرف بمقتضى الامامة والرئاسة. وليس بمقتضى النبوة والرسالة. مثلا من قتل قتيلا فله سلبه. النبي صلى الله عليه وسلم قالها في بعض غزواته ليست سنة مطردة على مدى الزمان كله - 00:16:40

وعلى مدى المكان كله ان من قتل قتيلا في من معارك يأخذ غنيمه ويأخذ سلبه. النبي صلى الله عليه وسلم قالها باعتباره قائد جيش في معركة من المعارك. اراد ان يمشط رجاله للقتال. وان يحمسهم للغزو فقال من قتل قتيلا فله سلام - 00:17:01

فالامر في ذلك منوط الى الامام من بعده يستخدمه بحسب المصلحة. فان رأى المصلحة بذلك فعل كما فعل النبي ايضا ساق ومثال قال النبي صلى الله في عام نزل بعض الفقراء بالمدينة فنهى - 00:17:21

اصحابه عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلاثة. والعمل يعني كلوا وادخروا. فهذا تصرف بمقتضى رياضة الدولة وبمقتضى الزعامة والامامة. لأن نزل الضيوف فقراء فحب من الصحابة ما يدخلوش اللحمة ووزعوه على الفقراء والمساكين كقرار وقتي مرتبط بالحالة وبالنازلة. فلما انقضت هذه الحالة - 00:17:41

تلك الذين عاد الامر سيرته الاولى. ايضا بعض الفقهاء قال ايضا هذا ينطبق على يعني احيا ارضا ميتة فهي له. بعضهم ايضا مقتضى الرياسة وبمقتضى الامامة وليس بمقتضى النبوة والرسالة. فيصبح الامر بعد هذا منوطا - 00:18:11

الحاكم يصح يطلقه او يصح يقينه ويجعل هذا ضمن قواعد وشروط. والدول حاليا بتقييد بتحط قواعد اذا ضحيت ابا ميتة ازا عمرتها في خلال كذا وبنيت فيها خلال كذا وعملت كيت وكيت وكيت تضع القواعد عشان الناس ما يحطوش ايدهم على - 00:18:31

يعطلوها ويأتي ناس بعديهم يحاولوا هيبة كل البلطجية والشبيحة والناس اللي فاضيين يحطوا ايدهم على ارض على قطاعات واسعة من الاراضي من غير ان يستصلاحوها ولا ان يعمروها ولا ان يعني ملوا فيها ويحقق فيها - 00:18:51

مقصود الشارع من وراء ذلك وبعدين عمر لم يكن في صنيعه هذا مبتدعا بل كان مهتميا بهدي النبوة فسيدنا النبي عليه الصلاة

والسلام عندما فتح مكة لم يقسمها بين الفاتحين بل من على اهلها وترك ارضهم واموالهم - 00:19:11

في ايديه لما رأى في ذلك من المصلحة. لما فتح خير قسم نصفها فقط ووقف نصفها لنوائبه كان فيه التأويل لهذا واجتهاد وفهم. هذا

ليس اجتهادا مع النص اجتهادا في فهم النص - 00:19:31

وفي تطبيق. يعني مثلا عندما تقرأ قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. لابد ان ترجع الى السنة لتعرف شرائط تطبيق مصر

لابد ان يسق من حرز وان يسرق مصابا المال الذي لا يوجد في حرز - 00:19:51

من اخذه وان كان مرتكبا لمعصية. ومفترفا ومجترحا بسيئة وخطيئة انه لا يكون صادقا بالمعنى الذي يجب الحد. ليس على مختلس

ولا منتهب حد خطأ مختلس والمنتسب ليس عليه الحد وليس عليه قطع وان تكون عليه عقوبة تعزيرية قد تصل الى القتل. يعني

العقوبة التعزيرية - 00:20:11

مفتوحة لها لا سقف لها عند كسير من اهل العلم قد تصل الى حد القتل. اللهم اهدنا سوء السبيل قنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب

العالمين. دايما يعني يكون في فهم النص - 00:20:41

وفي تأمل مناط تطبيقه وشروط تطبيقه وموانع تطبيقه. وهذا عمل الفقهاء الراشدين لا تؤخذ الامور بخفة في مسائل الحلال والحرام

والعقوبات ومن ثم انقسم الناس الى فقهاء والى عامة يعني الفقيه وال قادر على استنباط الحكم الشرعي من الايات التفصيلية -

00:21:05

العامي ان يسأل اهل الذكر فيما نابه وعرض له فاسألهوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اللهم اهدنا لما اختلف فيه من الحق باذنك اللهم

اجعلنا من يسمعون القول فيتبعون احسنها. اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه - 00:21:35

وارنا الباطل باطلنا وارزقنا اجتنابه. اللهم امين. وصل اللهم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان

لا اله الا انت. استغفر لك واتوب اليك وعليك يا حبيبي - 00:22:00